

النص والإجتهد

[458] = تجملت تبغلت ولو عشت

تفيلت * لك التسع من الثمن وفي الكل تصرفت - ولنا هنا أن نبحت عن الوجه في كون بيت رسول الله صلى الله عليه وآله بيتها تدخل فيه من تحب، وتنرود عنه من لا تحب؟ شأن المالك يتصرف في ملكه المطلق كيف يشاء، فهل يا ترى ملكها رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله بيته ببيع أو هبة أو نحوهما؟ كلا. وما أظن أن أحدا قال ذلك أو توهمه. نعم أسكنها في حجرة من حجرات داره، كما أسكن غيرها من نساءه في حجرات آخر، وكما يسكن كل رجل زوجته في بيته قياما بواجب المرأة على زوجها فإن أسكانها من نفقاتها الواجبة لها عليه اجماعا وقولا واحدا. والمرأة إنما تسكن في بيت زوجها. فيدها على مسكنها ليست من أمارات الملك في شيء، لأن المتصرف في مسكنها في الحقيقة، إنما هو الرجل، حيث أنه هو الذي أسكنها فيه وحيث أنه كان يسكنها في نفس البيت، ولو في يومها وليلتها في أقل الفروض. على أنه لو سلمنا أن يد عائشة على حجرتها، أماره تملكها، فلم تكن يد الزهراء على فدك أماره على تملكها؟ ! وشتان بين هاتين اليدين، فإن يد البنت على شيء من أملاك أبيها تتصرف فيه على عهده بمنظر منه ومسمع، لمن أمارات الملك بلا كلام، ولاسيما إذا كانت نازحة على بيت أبيها إلى بيت زوجها. بخلاف يد الزوجة على حجرة من حجرات دار زوجها، ونحن نحكم العرف البشري في هذه الفرق بين هاتين اليدين. ولعل الخليفة يومئذ وهو أبوها، ملكها بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وفاته صلى الله عليه وآله عليه وآله بولايته العامة، وهذا ليس بالبعيد، لكننا كنا نأمل منه، أن يعامل بنت رسول الله صلى الله عليه وآله فيما كان في يدها، معاملة بنته، ولو فعل لكان ذلك أقرب إلى اجتماع الكلمة، ولم شعث الأمة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (منه قدس). هذه الآيات.